

ويصلى النافلة حيث شاء من المسجد ولو شيهما
رجح فاني بهما فيه ولو شق صلاهما حيث ذكر
ولو مات قطع عنه الولي والقران مطل في الفريضة
على الأشهر ومكروه في النافلة ولو لم يسهو الأكل
الأسبوعين وصلى ركعتي الواجب منهما قبل السعي
وركعتي الزيادة بعد ويقعد من طاف في نون
مع العلم ولا يعيد لو لم يعلم ولو علم في أثناء الطواف
المزلة وأتم ويصل ركعته في كل وقت سأل
بتضييق وقت فريضة حاضرة ولو نقص من طوافه
فجاء وز النصف أتم ولو صحح إلى الجملة استأنف
ولو كان دون ذلك استأنف ولو كان

وإذا كان في وقت فريضة حاضرة ولو كان في وقت فريضة حاضرة ولو كان في وقت فريضة حاضرة

قطع الطواف للحديث والحاجة ولو قطعها لصكوة
فريضة حاضرة صلى نواتم طوافه ولو كان دون الأبع
وكذا لو لم يولد دخل في السعي فذكر أنه لم يطف
استأنف الطواف ثم استأنف السعي ولو ذكر أن نوافل السعي
أنه طاف ولو يتم قطع السعي وأتم الطواف ثم السعي
ومندوبها الوقوف عند الحجر والتمائم واستلامه
وتقبيله فان لم يقدر أشار بيده ولو كانت مقطوعة
فبوضع القطع ولو لم يكن له يد أشار برأسه و
الان يقصد في منيه ويذكر الله سبحانه في طوافه
ويكثر من التمجيد والتعظيم من الباب من وراء اللعنة
ويستط بدنه وجد على جانبيه ويلصق بطنه به